

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٤٨ لسنة ٢٠٠٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٤٤ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة

العامة للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض

الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية

التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢

لسنة ١٩٩١ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة مدرسة دويدار الابتدائية - المعانة -

بالشين - مركز قطور - محافظة الغربية .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني العقار اللازم لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة ومساحته ١٤٤١ متراً مربعاً والمبين موقعه وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالكشف والرسم التخطيطي الإجمالي والمذكرة المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٩ ربيع الآخر سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٢٠ يولية سنة ٢٠٠٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

الهيئة العامة للأبنية التعليمية

مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور / رئيس مجلس الوزراء

بشأن تقرير صفة النفع العام على كامل أرض ومبنى العقار

الذى تشغله مدرسة دويدار المعانة - الشين - مركز قطور

محافظة الغربية رقم تعريفى (١٦٠٦٩٦٠)

طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الغربية اتخاذ إجراءات تقرير صفة النفع العام على العقار الذى تشغله مدرسة دويدار الابتدائية المعانة - محافظة الغربية رقم تعريفى (١٦٠٦٩٦٠) وذلك لشدة حاجة المديرية والعملية التعليمية إليها .. وحيث إن هذه المدرسة تقع بمحافظة الغربية وبها كثافة طلابية عالية ولا يتيسر وجود بديل لها ولا يمكن الاستغناء عنها .

وحيث إن المجلس الشعبى المحلى لمحافظة الغربية قد أصدر قراره رقم (٢) بتاريخ ٢٧/٥/٢٠٠٢ بالموافقة على السير فى إجراءات نزع ملكية مدرسة دويدار الابتدائية المعانة لصالح العملية التعليمية .

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (١٦٠) لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقرار رقم (١٩١٢) لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة ينص فى مادته الأولى على أنه تعد مشروعات الأبنية التعليمية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

لذلك . . فقد رأيت طلب استصدار قرار لتخصيص العقار المشار إليه للمنفعة العامة

والذى تبلغ مساحته (٢١٤٤٠ م تقريباً) وحدودها بعد التنظيم كالاتى :

الحد الشمالي : شارع ترابي بعرض ٨,٠٠٠ بخط طوله ١٠,٣٥ م .

الحد الجنوبي : أرض فضاء (أهالي) بخط منكسر أطواله ١٨,٦٠ م ، ٧,١٥ م ، ١١,٢٥ م .

الحد الشرقي : شارع ترابي بعرض ٦,٠٠٠ بخط منكسر بطول إجمالي ٤٩,٦ م .

الحد الغربي : أرض فضاء (أهالي) بخط طوله ٨٠,٤٠ م .

والعقار المذكور مملوك للسيد / علي محمد محمود دويدار .

مع رجاء الإحاطة بأنه تم اعتماد المبالغ اللازمة للتصويص وتم إيداعها خزانة الجهة

القائمة بإجراءات نزع الملكية . . وهي مديرية المساحة بالغربية بشيك رقم (٢٤٩٨٥٠)

وتاريخ ٢٠٠١/١٢/١٠

فالأمر معروض فقد ترون سيادتكم الموافقة على تقرير صفة النفع العام على هذا

العقار الكائن بمحافظة الغربية والذي تشغله مدرسة دويدار المعانة الابدائية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ح

وزير التربية والتعليم

أ. ه. / حسين كامل بهاء الدين

بإسماء الملاك الظاهرين للعقار

والذى تشغله مدرسة دويدار الابتدائية المعانة - الشين - مركز قطور - محافظة الغربية
والطلوب نزع ملكيتها وتقرير صفة النفع العام عنه

المسودود	عدد الأدوار	المساحة		محل الإقامة	اسم المالك الظاهر
		مباني	مساحة الأرض		
الخط الشمالي : شارع ترابى بعرض ٨٨,٠٠ م بخط طول = ٣٥,٩ م.	ثلاثة أدوار دورين	(أ) مبنى (ب) مبنى	٢١٤٤٠ م ^٢ والعمرة	على بنفس المدرسة .	على محمد محمود دويدار
الخط الجنوبي : أرض فضاء (أهالى) بخط منكسر أطواله ١٨,٩ م ٧,١٥ م ١١,٢٥ م.	دور واحد دور واحد	(ج) مبنى (د) مبنى	بالمساحة على الطبيعة .		
الخط الشرقى : شارع ترابى بعرض ١٠,٠٠ م بخط منكسر بطول إجمالى ٩,٩ م.	دور واحد	(هـ) مبنى			
الخط الغربى : أرض فضاء (أهالى) بخط طول ٤٠,٨٠ م.					